من منشورات مكتب الإعلام

للجماعة الإسلامية في كوردستان - العراق

- ٤ -

سلسلة

الأسس الشرعية للجماعة الإسلامية





الطبعة الأولى

١٤٢٣ - ٢٠٠٢

ترجم هذة الكراسة من اللغة الكردية أحد طلاب العلوم الشرعية فجزاه الله خيرا

من منشورات مكتب الإعلام
للجماعة الإسلامية في كوردستان - العراق
- ٤ -



سلسلة

الأسس الشرعية للجماعة الإسلامية

التقييم الشرعي البصير لفتوى (أبي بصير)

علي باپير

الطبعة الأولى
١٤٢٢-٢٠٠٢

ترجم هذه الكراسة من اللغة الكردية أحد طلاب العلوم الشرعية فجزاه الله خيرا



لماذا هذه السلسلة ؟

ايها القراء الكرام ! هذه الدروس المسلسلة التي تشكل كل منها درساً ، القيت ثم افرغت من الأشرطة في هذه الكراريس تبصيراً واهتداء لاخواننا المجاهدين في (الجماعة الإسلامية) حول شرعية الجماعة والأسس التي استندت عليها الجماعة ، ولتكون إجابة شافية لمجمل الأسئلة و الإشكالات التي تثار من جهات مختلفة حول الأسس الشرعية التي قامت عليها (الجماعة الإسلامية) والخطوط العريضة للسياسة الشرعية واستراتيجية أعمالها ونشاطاتها .

ومن الواضح أن (الجماعة الإسلامية) وإن كانت واثقة من صحة اجتهاداتها و آرائها في الجهاد والعمل الإسلامي ، إلا أنها في الوقت ذاته لاتدعي العصمة ، او ان يكون الصواب حكراً عليها.

ولذلك فإنها تتلقى برحابة صدر كل اقتراح أو نقد بناء بل بالشكر والتقدير على أمل أن يكون لبنة صالحة نستفيد منها في السير بالعمل الجهادي صوب التكامل . والجماعة بعد هذا على يقين من أن العمل الدعوي والجهادي لاتثمر إلا في قمة المعاناة ومكابدة المكاره والطرق الشائكة.

ونحن نأمل أن يبرهن أعضائنا ومؤيدو جماعتنا- عن طريق تفهمهم و تفاعلهم مع الأسس الشرعية – أن هذا العمل الجماعي الجهادي ينبع من صميم هذا الشرع الحنيف ، و لاريب أنهم في أعقاب ذلك يستحقون بجدارة أن يضمنوا المقاصد الشرعية للمسلمين ، وأن يحرزوا شرف تطبيق شريعة الإسلام- بعد إقصائها عن واقع الحياة – تارةً أخرى .

(وَالذينَ جاهَدُوا فينا لنَهدينَهُم سُبُلَنا وَإن الله لَمَعَ المُحسِنين)

٢٩ – ربيع الثاني – ١٤٢٢

٢٠- ٧- ٢٠٠١

أحمداوا

ايضاحات لابد منها

١- مجموع هذه ا لدروس التي تشكل حلقاتها سلسلة ، (الأسس الشرعية للجماعة الإسلامية) فد القيت في دورة أعدها المكتب العسكري ، وقد حضرها ما يربوا على(١٠٠) شخص من قادة القوات واعضاء القيادة ، ثم كتبت لتأخذ طريقها إلى الطبع من قبل بعض اخوتنا علمًا انه يغلب على هذه الدروس طابع الحوار والمحاضرة ، لذا وجب التنويه .

٢- تعهدنا إن نربأ بأنفسنا ، من إماطة اللثام عن عيوب قادحة وأخطاء فاحشة ارتكبها البعض ، فقد أعرضنا عن ذكر الكثير من ذلك ، وكان من الممكن ايرادها تحضيراً وتوضيحا لما نذكره من مسائل .

٣- ويغلب على ظني أن (الجماعة الإسلامية) مبدئياً تؤيد مجمل ما ورد من الآراء في هذه الدروس ، لكنني - إلى أن تتبناها الجماعة رسمياً - أُعْلِنَ مسؤليتي عنها ، وعلى من له ملاحظة أو انتقاد على فقراتها وتوجيهها إلى الكاتب نفسه .

٤- كثير من مباحث هذه الدروس يعوزها تحقيقات اكثر إشباعاً ، ولكننا آثرنا الجنوح بكتابتنا إلى التلخيص والاختصار ، فالذي يريد أن يَسْبِرَ غور ما يرمى إليه المؤلف ،عليه مراجعة آثاره الأخرى وعدم الاستغناء بهذه الدروس .

فمثلا : أن يرجع في مجال الإيمان والعقيدة إلى (سلسلة دروس الإيمان والعقيدة الإسلامية في ضوء القران والسنة) مكونة من (٥٠) شريطاً مسموعاً ومرئياً ، وهى مهيأة للطبع بدورها.

٥- إذا كان قد صدر منى أيةُ مخالفة شرعية في دروسي هذه وكتبي وخُطبي أو اي نتاج آخر ، فانني اتراجع عنه بمجرد إثبات مخالفتها للشرع ، سواء في حياتي او بعد مماتي ، و أكون شاكراً لكل مخلص يهدي إليّ عيوبي ، ولست أعني أنني في ريبة من كتاباتي ، بل غاية ما تتوق اليه نفسي ، ان اقطع طريق الاتهام على أناس يختلقون الحجج ويثيرون في كل مرة موضوعاً.

هذه الحلقة

هـذه الحلقة الرابعة من سلسلة الأسس الشرعية ، وكما مر فقد ألقيت في دورة للمكتب العسكري بتاريخ ٦ / ربيع الثاني ١٤٢٢ وارجوا الله بمنه وكرمه أن يجزل الثواب لجميع الاخوة المخلصين ، الذين تحملوا عنا تجميع وكتابة و طباعة و نشر هذا النتاج وغيره . ولا يسعني إلا تقديم خالص الشكر لهم ، وان اتتضرع إلى الباري جل شانه ، أن يثيبهم ويسدد خطاهم .

ومن الجدير بالذكر أن الفتوى التى كانت كان مثار الرد في هذا الدرس ، كان قد تضلع بنشرها بعض الذين في قلوبهم مرض من الأغرار ، واتخذوها أداة لإشاعة ما يثير الشحناء ضد الجماعة الإسلامية عموماً، والعبد الفقير خصوصاً، وسيتبين بعد قراءة هذه المحاضرة أن مثل هذه الفتاوى اقل شأناً أن تنال من الصرح الشامخ للجماعة .

ولا مناص من القول ، بان الأخ (ابابصير) قد وقع في فتواه في مجموعة من الأخطاء الجالبة للانتباه . وقد اختلفت رؤيته ومعالجته عما في سائر كتاباته ، حيث بدا التسرع والانفعال وضحالة التحقيق واضحاً عليه .

وحَريٌّ بنا – من قبيل الأمانة – أن نقول : أن عدة من أهل العلم في جماعتنا ، حاولوا إزالة الغبش عن التقييم الذي أعطي لأبي بصير ، وانه كان مُحرَجاً ، والقى بالأئمة على من زودوه بتلك المعلومات الخاطئة .

وعندما طلب منه الأخوة بسحب فتواه ، اعتذر بان جميع كتاباته ذات العلاقة بالاسلاميين في كوردستان قد مسحت من شبكة الانترنيت (Internet).

و آمل من الشيخ (أبى بصير) وغيره ، أن يعتبروا بهذه الأحداث ، وكذلك اطلب من الاخوة الإسلاميين إلا يصدق عليهم المثل الكردي القائل : (تربة الأرض النائية دواء) وألا يظن إسلاميو العرب والترك والفارس والأفغان وغيرهم ، أن اخوتهم هاهنا لأنهم لا يملكون دولة ولا كياناً معترفاً به ، يجهلون دينهم أيضاً ! ، وليكن واضحا لديهم كالشمس التي تتوسط كبد سماء ، أن الصحوة الإسلامية وقافلة الجهاد الإسلامي لا تسير اعتباطاً على غير هدى ، وإنما يتقدمها أناس يقودون زمامها ويرشدون مسيرتها أولا بأول.

تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول وعلى اله وصحبه

ومن اهتدى بهداه

(رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَداً).

أخوتي :

هذا الدرس مكرس لتقييم الفتوى التي صدرت عن الأخ (أبي بصير) وهو كاتب إسلامي له عدة كتب ورسائل نافعة ، أردنى يقيم في العاصمة البريطانية حالياً .

وقد نشر المذكور فتواه عقب إعلان الجماعة الإسلامية بأيام ، وبعث بها إلى كوردستان وجهات أخرى .

وحيث أن فتواه لم تكن منتظراً منه بل كانت مفاجأة ، فقد شكلت فتواه مفاجأة أثارت اهتمامَنا في الصميم ، حث بدا عليه التسرع و الوقوع تحت تأثير بعض المعلومات المغلوطة ، يضاف إلى هذا عدم إحاطَتِهِ بواقع كوردستان .

وقد بدت لي عليه ملاحظات عديدة ، اعرضها اجمالاً في احَدَ عشر بنداً :

١-عدم فقه بواقعنا

أن أولى ملاحظاتنا وانتقاداتنا لرسالة الأخ (ابي بصير) أنها جاءت تنقصها الخبرة والفقه بواقع كوردستان و(حركة الوحدة الإسلامية) سابقاً ، وكذلك الظروف والملابسات التي اكتنفت إعلان (الجماعة الإسلامية) في حين يقول عزَّ مِن قائل : (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)(الاسراء: من الآية٣٦) .

أن المسلم لا ينبغي له أن يطلق القول على عواهنه ، ولا أن يفتي في قضية لا عهد له بمعرفتها ، والشيء الذي اتفقت عليه كلمة العلماء ، أن الإنسان لا يحق له أن يفتي في مسألة إلا بعد أن يفقه الواقع ويحيط به من سائر جوانبه ، خصوصاً في القضايا التي تتعلق بالجهاد وحركة المجتمعات التي تتغير من وقت إلى وقت وتقتضي مغايرة الفتوى حسب الزمان والمكان .

واستناداً إلى هذا فالمفتي والقاضي يجب أن يكونا على حذر عظيم من التعامل مع ذلك الواقع وتلك الملابسات.

يقول العلامة ابن القيم (رحمه الله) تحت عنوان : (بِمَ يتمَكُن الحاكم من الفتوى والحكم ؟!) في كتابه القيم (إعلام الموقعين عن رب العلمين):

(ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم : أحدهما : فهم الوقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً ، والنوع الثاني : فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر ، فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله ، كما توصل سليمان عليه السلام بقوله : (ائتوني بالسكين حتى اشق الولد بينكما) إلى معرفة عين الام ..)

وكذا ما ورد — في صحيح البخاري — من قصة سليمان عليه السلام حيث:

(كانت امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما فقالت لصاحبتها : إنما ذهب بابنك وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك، فتحاكمتا إلى داود عليه السلام ، فقضى به للكبرى ، فخرجتا على سليمان بن داود عليه السلام فأخبرتاه فقال : ائتوني بالسكين أشقه بينكما ، فقالت الصغرى : يرحمك الله هو ابنها ، فقضى به للصغرى)

وهكذا تمكن سليمان عليه السلام من استنباط الحكم الشرعي في المسألة بانتهاجه فقه الوقع .

تأملوا ما يقوله الأخ (الشيخ ابو بصير) في صدر رسالته: (هذا الانشقاق الذي قام به (الشيخ علي باپير) لا نرى شرعيته ولا مبرراته لأنه لا يزيد المسلمين إلا فرقة وضعفاً ولا يستفيد منه إلا أعداء الأمة الذين يتربصون بالمسلمين الدوائر).

أن الشيخ أبا بصير من خلال هذه العبارة القصيرة يحكم علينا بأربع أحكام خاطئة بعيدة عن الصواب .

١- فهو يسارع إلى تسمية ما قمنا به بالانشقاق ، بمعزل عن الإحاطة بمبرراتها الشرعية لذلك ، والظروف التي سبقت الإعلان عن الجماعة .

٢- ثم انه يعقب تلك التسمية بإصدار الحكم على حرمتها .

٣- ثم يبادر (بذات التسرع) إلى وصم (إعلان الجماعة الإسلامية) بأنه مدعاة للتفرقة و إضعافا لشوكة المسلمين .

٤- ويختم عبارته بحكم آخر ، وهو (ان المستفيد الوحيد مما حدث هم أعداء الأمة الإسلامية فقط)!! ، وواضح أن الذي يعرف أحوالنا عن كثب ، ويعرف ما يحدث في هذا العالم من حوله ، يجزم موقناً ، بان هذا الأخ قد اخطأ في كل من أحكامه الأربعة ، وانه أبعد النجعة وتضارب فهمه بهذا الصدد .

أما ما يخص الأساس الذي بني عليه (أبو بصير) تقييمه ورؤيته ، فهذا ما نجعله موضوع البند الآتي :

٢ - الاعتماد - فقط - على كلام المدعي:

الشيخ (أبو بصير) الذي نصب نفسه مُفتياً وقاضياً ، وأصدر طائفة من الأحكام الخطيرة ضد الجماعة الإسلامية ، فانه إضافة لافتقاره إلى معرفة واقع بلادنا – الذي لم يطأ أرضها يوماً – فقد بنى بنيان أحكامه على دعاوى أحد الطرفين المتداعيين دون الالتفات إلى الطرف الآخر .وعندما وُجهَ بالاستفسار عن فتواه من قبل اخوتنا هاتفياً وعبر الفاكس ، برَّر صنيعه متعللا بان أحد أبناء (المرشد) اتصل به وافهمه الأحداث بهذا النحو ، وهذا كما يقال (عذر اقبح من الذنب) ، لأن الأئمة و أهل العلم – بل من لهم نصيب من عقل – مجمعون بأطباق وبلا خلاف بان القاضي يحرم عليه إصدار الحكم إلا بعد الاستماع ملياً إلى أدلة (المدَّعي) و (المدعي عليه) وقد قيل بهذا الصدد :

لو أن شخصاً جاءك وإحدى عينيه على كفه ، فليس من الصَّواب المبادرة إلى الحكم بأنه مظلوم ، فلربما كان الطرف الآخر قد اقتلعت كلتا عينيه! :

ويبدو أن الأخ (أبا بصير) لم يبلغه المثل القائل (ضربني فبكى سبقني واشتكى) والكورد يقولون (من لم يكن في بيتي لا يعرف حالي) فَيا (أبا بصير) المُكالَمةِ هاتفيةِ مِنْ مُتَقَوِّلٍ أفرغ مما في جعبته بعض الأكاذيب ، سوَّلت لك نَفْسك أن تكيل لنا – جُزافاً – هذه التهم المجحفة ، دون أدنى استشارة لنا ، أو التفاتٍ إلى رأينا فيما يزعمه ذاك المدعي ؟! .

فيا ليت شعري أين وجدت لفتواك وقضائك هذا سلفاً في القران والسنة والكتب الشرعية !! .

٣- اتهامه لنا بمخالفة النصوص الشرعية

أما المؤاخذة الثالثة على فتوى الشيخ (ابي بصير) فَتُكمُنُ في انه دَمَغَ عملنا بوصم المخالفة للنصوص الشرعية ، دون تثبت أو اناة ، فتراه يقول: (إضافة إلى كونه مخالفاً للنصوص الشرعية العديدة التي تأمر بالوحدة والاعتصام بحبل الله جميعاً ونبذ التفرق والتناحر والاختلاف) ولا ريب بأننا - ايضاً - نحيط علماً بالآيات والأحاديث التي تأمر بالاخوة ووحدة الصف والوئام ، وتُحَرمُ الاختلاف والشقاق ، والذي لا يحوم الشك حوله أن الأساس الذي تُبْنى عليه الأُخُوَّةُ ووحدة الكلمة والصف هو عبارة عن انقيادنا طواعية للشرع واعتصامنا بحبل الله الذي لا ينفصم.

ولهذا فان الله - جلت حكمته قبل أن يأمرنا بالاتحاد ، امرنا بالخضوع لشرعه حيث يقول تعالى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا) لأن الضمان الحقيقي لبقاء الاخوة ووحدة الصف ، والعاصم من أن تتقاذفهم الشتات والتفرقة هو بحق إمتثالهم لدين الله ، وهو الملاذ الوحيد الذي يؤويهم جميعاً ، وأَنْعِمْ بِهِ مِنْ مأوى!.

ولكن يا أسفا على (ابي بصير) يهرف - عنا - بما لا يعرف ، ويطلق القول على علاته ، دون أن تكون له إثارة من علم عن أوضاعنا ، فعلاوة على اننا لم نسمح لأنفسنا مخالفة النصوص الشرعية طرفة عين ، فأننا - على العكس تماماً - لم نَخْطُ خطوة ولا وضعنا حجراً على حجر ، إلا وجعلنا الشرع نبراساً نتبين به ظلمات الطريق ، وما شد عضدنا ولا قوى ظهورنا فيما قمنا به من تغيير ملؤه الأقدام -

إلا ذات النصوص الشرعية نفسها التي اتهمنا(أبو بصير) زوراً بمخالفتنا إياها.

لقد زيَّنوا له بأننا في (حركة الوحدة الإسلامية) كنا أنموذجاً لوحدة الصف ورصانة الموقف والتضامن وشدة البأس!! ، ولكن الجميع يعرفون حق المعرفة – عدا (أبا بصير) ومن نسج على منواله ، الذين ضُربَ بينهم وبين واقعنا البعيد عنهم بسور ظاهره المعرفة ، وباطنهُ من قبله الغفلة – بأن تلك الحركة إنما كانت بَهْرَجاً خادعاً تأخذ – زيوفه – بأبصار الأغرار.

ولئن سميت وحدة في ظاهرها ، فلقد كانت رياح الفرقة تعصفُ بها وتحيلها شذر مذر ، ذلك أن تلك الوحدة ما ابتغيَ بها وجه الله يوماً ، ولا كانت اتحاداً – بمعنى الاتحاد – بين جماعتين إسلاميتين ، وإن غلب هذا المعنى على ظن كثير من الأعضاء – قيادات وقواعد – لدى كلتا الجماعتين ، وإنما كانت في حقيقتها مخططاً ساهم في حياكته شقيقان وأبناؤهما ولم تكن إلا جمعاً لشمل أسرتين تقطعت أواصرهما ، فنحن في الحقيقة نَضَحَ إناءُ الصبر لدينا ، والإناء كما يقولون – بما فيه ينضح ، ولم يعد بوسعنا ولا ضمن مقدورنا أن نطيل الصبر ونحن نرى النصوص الشرعية والقيم الإسلامية السليمة ، يُضْرَبُ بها عرض الحائط نهاراً جهاراً.

فالاخوة والانصاف والرحمة ، والتعامل على أساس الموالاة والمعاداة في دين الله ، والحفاظ على حمى العقيدة وعزة الإسلام في مجال الروابط الخارجية، كل هذا شكل تشجيعاً ودافعاً ، حدا بنا في نهاية المطاف أن نحث الخُطى إلى ما قمنا به .

٤- مخالفات شرعية وإدارية يسيرة: أم تعطيل للشرع والشورى ؟

ومن أخطاء أخينا انه يعد مخالفات (المرشد) لشرع الله ، والمنهاج الداخلي للجماعة ، والقرارات الصادرة عن مجلس الشورى ، وتماديه في الجور ، والخيبة التي عمت بسببه و أظلت سماء الجماعة بسحابة سوداء ......

انه يصنف كل هذه الطوام ضمن المخالفات الشرعية والإدارية البسيطة و يقول واعجبي — بان حل هذه العقد المستحكمة يكون بمواظبة النصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر!! .

فهو يقول : (وما يمكن أن يقال عن بعض المخالفات الشرعية والإدارية التي يقع فيها طرف من الأطراف فانها تزال بمواظبة النصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالتي هي احسن وليس بخطأ أو منكر اكبر) .

وكما سبق القول ، فان الدافع الأساسي لمثل هذا الموقف والأحكام المجافية للصواب ، التي أصدرها (أبو بصير) هو جهله بواقع الأوضاع التي نعيشها فكان — بحق — حاطب ليل - ، يرجم بالغيب اعتباطاً ، ولا يتخذ من التثبت والتبين له منهجاً .

فكل ما اقترحه هذا الأخ علينا ، كنا قد نفذناه من تلقاء انفسنا وسبعة أضعاف مثلها ، وبعد كل هذا يأتي ليصفنا بأننا غيرنا المنكر بمنكر اكبر منه ، فيا لتوغله في الوهم! لان الحقيقة متغايرة مع مزاعمه راساً على عقب ، فقد أمكننا – بحمد الله – استئصال العديد من الأخطاء الفاحشة ، ومضينا بقوة الله وإعزازه لنا ، مصممين على تغيير المنكرات مثل الفوضى ونبذ الشورى والغفلة عن الغاية ، وعدم معرفة الصديق من العدو ، والتشتت إلى تكتلات وجيوب ، وأوينا إلى ركن شديد مما يغاير هذه السيئات ، فغدونا على بينة من منهجنا وسياستنا والإستراتيجية التي نتوخاها ، نلزم انفسنا الشورى ، ونضع نصب أعيننا أهدافنا الشرعية البعيدة والقريبة ، ونفرق (بفيصل الشرع) بين العدو والصديق ، في نسق من تضامن القلوب ووحدة الصف والموقف ... الخ .

٥٥- هل المستفيد من هذا التغيير هم الأعداء فقط؟!!

ومن مواطن الزلل الذي وقع فيها (أبو بصير) أنه — بالرغم من وصمه لعملنا بالانشقاق وقد أسلفنا الرد على تلك التخرصات وأنه نابع من جهله بالساحة الكردية والعراقية — إدّعى بأن المستفيد الوحيد، والمبتهج السعيد بهذا العمل هو العدو فحسب، انظر إليه وهو يقول: ((.. هذا الانقسام لا يسر إلا العدو والمستفيد منه هم أهل الباطل في المنطقة وحواليها)).

ولكنني لا أعتقد أن أحداً تذهب به الظنون والأوهام هذا المذهب، إلا (أبو بصير) الذي لم يبصر الوضع على حقيقته، وعدة ممن يشتركون معه في الغفلة والجهل بالواقع ....

بل على العكس تماماً، فإن أعضاء وكوادر جماعتنا في داخل كوردستان وخارجها ومعهم جميع المسلمين الذين يحيطون علماً بأوضاعنا، فإنهم في سرور وحبور، كأنهم نشطوا من رقدة هيمنت عليها الكوابيس المزعجة.

وأما أعداؤنا والمتربصون بنا، فلقد كبر عليهم صنيعنا، واشتدت وطأة الأحزان على قلوبهم، لأنهم كانوا يودون أن تبقى (الحركة) تنخر في جسمها تلك الأسقام، حتى يسقط في يديها، وتلفظ آخر أنفاسها ويحضروا مراسيم عزائها!!!

وهب أن أناساً سذّجاً من الدهماء لا يرون أبعد من أنوفهم، شعروا بالسعادة واعترتهم الغبطة من عملنا، لسوف تبدي لهم الأيام ما جهلوا ،ويعلمون — في سوء تقديرهم أي منقلب ينقلبون إن شاء الله تعالى.

٦- اقتراح سبق ونفذ دون جدوى

أما انتقادنا الآخر على الشيخ أبي بصير، فهو اقتراح له في صورة التمني أن لو رجعنا إلى الكتاب والسنة وارتضينا حكما من أهل العلم ترضى به الأطراف جميعا.

يقول: (الواجب عند حصول نزاع بين المسلمين أن يرد النزاع أيا كانت طبيعته وصفته إلى الله ورسوله أي الكتاب والسنة وكنا نود من الأخوان على الأقل قبل أن تصل الأمور إلى الموصل الذي وصل إليه أن يجعلوا حكما عليهم من العلماء العاملين يحكمون بينهم بالكتاب والسنة ويكون حكمه ملزما للطرفين).

والذي يبدو أن (أبا بصير) غاب عن علمه أن لجنة قضائية قد شكلت، وان أناسا من ذوي العلم والحكمة قد تجشموا عناء الإصلاح، وأن اتفاقية صلح قد وقعت فيما بيننا، وأكثر من هذا، فقد تلقينا العهود والمواثيق من المرشد وبطانته، ولكن ذلك لم يُجد فتيلاً، ورجعنا من تلك المواثيق بِخُفَّي حُنَيْن.



٧- هل عزل الحاكم الجائر حرام على الإطلاق ؟!

يستشف من ثنايا كلام (أبي بصير) بأنه لا يجوز عزل السلطان الجائر بحال من الأحوال ، تأمل قوله (فإنها تزال بمواظبة النصح ، وليس بخطأ أو منكر اكبر كأحداث الانقسامات والفرق ... فالمنكر يزال ولكن ليس بمنكر اكبر منه ...)

وهكذا ، يستنبط من كلام الكاتب أن أية محاولة لإقصاء الحاكم المستبدّ ؛ وأيا كان أسلوب ذلك التغيير فهو خطأ ينجم عنه منكر اكبر وضَرراً اشد ، بيد أن (أبا بصير) نفسه ، قد نقض ما قرره هـهنا في تعليقه على (شرح العقيدة الطحاوية) فلو قلنا : الشيخ (أبو بصير) يرد على نفسه بنفسه ، لاصبنا حقيقة الأمر ، ويصدق قولنا له (من فمك أدينُك) يقول الكاتب قلت قوله : (لم يجز الخروج عليه وان بلغ في الظلم أي مبلغ) فيه نظر وجنوح إلى التفريط بما يجب على الأمة نحو حاكمها في المراقبة والتقويم ، وفيه إلغاء لقاعدة : (وجوب جلب المصالح ودفع المفاسد وتقدير المفاسد ودفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر ..)[1]

وظاهر أن ابن أبي العز الحنفي شارح (العقيدة الطحاوية) يقول قولاً وهو :

(وأما لزوم طاعتهم وان جاروا فَلأ نَّهُ يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصلُ من جورهم) فيقول (أبو بصير) رداً على هذا الكلام:

(قد تقدم إن هذا ليس على إطلاقه وانه لابد من تقدير المفاسد والمصالح المترتبة على الصبر أو الخروج ، وهذا يعود إلى درجة انحراف الحاكم عن الحق ومدى سهولة خلعه أن وقع الخيار على الخروجِ ، وضابطُهُ : أعمال القاعدة بتجرد عن الهوى التي تأمر : بتقديم اقل الخيار ين ضرراً لدفع أشدهما ضرراً وفساداً ..)[2]

وهنا أقول : ترى لماذا يعتقد (أبو بصير) مشروعية الخروج على الخليفة وعزله إذا استفحل فساده وكان ميسوراً مع انه يحكم الآمة ، ولكنه لا يرى مشروعية إقصاء (مُلاّ) قصارى رقعة حكمه انه مسؤول عن جماعة إسلامية ، أليس هذا هو الكيل بمكيالين ؟!! .

---

[1] (تهذيب شرح العقيدة الطحاوية) للشيخ ابو بصير ص ٣٢٥ .

[2] نفس المصدر ص ٣٢٩ .

٨- إخفاقه في تشخيص موقف أهل السنة والجماعة من الذين شاركوا في المعارك زمن الفتنة

لئن كان تظافر الأخطاء في فتوى (ابى بصير) في البنود السابقة كامناً وراء جهله بالواقع واحيانا سببه العجز عن الإحاطة بالأدلة الشرعية ، فهذه المرة كان السبب المباشر وراء خطئِه هو قلة بضاعته العلمية وغفلته عن آراء هل السنة والجماعة بهذا الصدد.

فقد أوغل في الخطأ عند ما نقل اتفاق أهل العلم على أصوبية الذين اعتزلوا القتال ولزموا البيوت ، وهو يستشهد ببعض الأحاديث في وجوب الحياد والإيواء إلى المنازل عند حدوث الفتن والقلاقل بين المسلمين فنراه يقول : (لذا كان اتفاق أهل العلم على أن الذين اعتزلوا القتال في الفتنة كابن عمر وغيره هم أولى الناس بالحق والصواب).

والذي يثير الدهشة انه قرر في فتواه اتفاق أهل العلم على أن الذين قعدوا عن القتال واعتزلوا الأحداث هم المصيبون دون غيرهم والحال أن الذي اطمأن اليه (ابو بصير) من اختيار العزلة ، أن لم يكن العلماء اتفقوا على نقيضه ، فقد اجتمعت كلمة أكثرهم على خلافه ، ولنتأمل قول الحافظ ابن حجرالعسقلاني في شرحه لحديث :

(إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من أهل النار ، قيل : فهذا القاتل فما بال المقتول ؟ ! قال : إنه أراد قتل صاحبه) رواه البخاري . حيث يقول : (واحتج به من لم ير القتال في الفتنة وهم كل من ترك القتال مع عليٍ في حروبه كسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة وأبى بكرة وغيرهم وقالوا : يجب الكف حتى لو اراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه ، ومنهم من قال : لا يدخل في الفتنة فأن أراد أحد قتله دفع عن نفسه)[1].

---

[1] (فتح الباري) ج ١٤ ص ٥٣٠ .

ويقول أيضا : (وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة في ذلك على من ضَعُفَ عن القتال او قَصُرَ نظره عن معرفة صاحب الحق).

ثم يقول : (قال الطبري : لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف لما اقيم حد ولا ابطل باطن ولوجد أهل الفسوق سبيلاً إلى ارتكاب المحرمات من اخذ الأموال وسفك الدماء وسبي الحريم ، بان يحاربوهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم بأن يقولوا : هذه فتنة وقد نهينا عن القتال فيها ! وهذا مخالف للأمر بالأخذ على ايدي السفهاء)

ولاريب أن هذا هوا لمذهب الحق الذي عليه إجلاء العلماء وسائر اهل السنة والجماعة لاما يتشبث به (ابو بصير) من دعوة إلى العزلة التي تبناها قلة من الأصحاب لا يتعدّون أصابع اليد ، في وقت وقف جمهورهم منضوين تحت راية الإمام علي في قتال البغاة والعصا ة وعلى هذا استقر رأي الصحابة ومعظم العلماء .

فهلا اخبرتّنا من أين خرجت بهذا الرأي علينا ، وفي أي من الكتب الشرعية عثرت عليها ، ونحن على يقين لا يتزعزع ، بأنك لاتملك من الأجوبة ما يروي غليلاً أو يشفي عليلاً .

وأيضا ، يقول ابن حجر في اثر ما نقلناه من كلامه : (وقد اخرج البزار في حديث : (القاتل والمقتول في النار) زيادة تبين المراد وهى: (إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار).

وإذاً فالقتال إن كان من اجل المصالح الدنيوية الباطلة فهذا يختلف حكمه والقاتل في هذه الحالة في النار ، والمدافع عن حقه له اجره عند ربه ، كما يفهم من دلالة الأحاديث ومنها (من قتل دون ماله فهو شهيد [1]) و (ومن قتل دون مظلمته

---

[1] رواه احمد ومسلم والترمذي عن ابن عمر ورواه ابو داود و الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة عن سعيد بن زيد وزاده (ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، زمن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون أهله فهو شهيد) كشف الخفا ومزيل الالباس ج ٢ ص ٣٥٣ .

فهو شهيد ٢) ثم يعضد (ابن حجر) رأيه بحديث لمسلم حيث يقول : (ويؤيده ما أخرجه مسلم بلفظ : (لاتذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل ؟ فقيل : كيف يكون ذلك : قال : الهرج ، القاتل والمقتول في النار).

ولا نستطيع بحال من الأحوال أن نحكم على الذين دافعوا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بأنهم في النار ، وكذلك جماعة معاوية لان غالبية الصحابة والعلماء الذين جاءوا بعدهم يعتبرونهم متؤلين ، وكيفما كان فأن للأمام علي رضي الله عنه ومن قاتل معه أجران ، لأنهم أصابوا الحق ولمعاوية رضى الله عنه ومن كان في صفوفه اجر واحد لانهم تؤولوا فأخطأوا ، وهذا – طبعاً – بخلاف الخوارج المارقين الذين وردت النصوص صريحة في حقهم انهم يدخلون النار ، فناصر الحق مأجور – إذاً – وليس بمأزور وهذا هو الرأي الصحيح الذي تبنّاه – واجمع عليه – أئمة الإسلام ، ولذلك فالصحابة على الإطلاق – إلا آحادا منهم – شاركوا في معارك الإمام علي ضد مناوئيه ، كما وقع في مشاهد (الجمل) و (الصفين) و(النهروان) حيث ساندوا الإمام وشدوا أزره ، وأما الذين اعتزلوا المعارك والتزموا المنازل فهم كانوا من القلة بمكان ، بل لقد وردت في بعض الروايات انهم تراجعوا عن موقفهم الحيادي وندموا على اعتزالهم ،كسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وخصوصا بعد أن شاهدوا بأعينهم أن السلطة آلت إلى يزيد ، وغيره من خلفاء بني أمية ، الذين أبغضتهم الأمة كلها لأجل مظالمهم ، ولذلك فأن بعض الصحابة ندموا وتمنوا لو انهم ناصروا عليا رضي الله عنه ! .

---

2 رواه ابو داود .

٩- هل صحيح أن ضعف الإيمان دفعنا إلى التغيير ؟!

ومن مؤاخذاتنا على فتوى الأخ (أبي بصير) قوله : (مما ينبغي أن يعلمه الجميع أن هذا التفرق والتنافر والبغضاء الحاصل بين المسلمين في كوردستان وغيرها ما كان ليكون إلا لنسيان حظ من الدين والتوحيد).

وأقول رداً على هذا : الحق إننا لم نشق عصا المسلمين ، و(أبو بصير)الذي لا خبرة له بهذه الجموع ولا اطلاع له على أحوالهم ، يعد عملنا ضربا من نسيان الدين والتوحيد !، فيا أخي من أنبأك أن الذي قمنا به لم يكن بدافع الأيمان والغيرة على هذا الدين أو لم يكن سعياً وراء مرضاة الله والنجاة من عذابه ، أم كيف يحق لك أن تنصب من نفسك قاضياً على قلوبنا لتحكم على ما في شغافها وخباياها ، أتراك شققتها فبان لك أن ما فيها لا يُبتغى وجه الله بها ، أليس الله وحده هو العليم بذات الصدور ؟!! .

ولا شك انه من العسير – كذلك – أن نحكم على مسلم في الجزائر و افغانستان بأن نيته ليست لله ، نعم بإمكاني أن احكم على ظاهر كلامه أو تصرّفاته انه خطأ ، اما أن نيته لله أو لغيره ، فهذا ما لا يحكم فيه سوى الله .

١٠- التشاؤم والرؤية من منظار اسود

ومن انتقاداتنا عليه ، انه ينظر الينا عبر منظار قاتم ، حيث يقول :

(وهذا الانقسام الحاصل الذي آلمنا جميعاً لن يكون الأول والأخير بل ستتبعه انقسامات وانقسامات مادامت الأهواء هي التي تحكم ومادامت المطالب الحزبية الضيقة هي التي ينفذ حكمها وليس حكم الله ، والضحية هو الشعب المسلم الكوردي).

ففي طيات كلامه – كما يلاحظ – تشاؤم مقيت ، لا يجمل بمثله ذلك ، لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم) رواه مسلم.

وفيما يتعلق بآلام أخينا أبي بصير ، فالراجح أن ماعداه وبعض المتشاركين معه في الجهل بواقع كوردستان ، هم وحدهم الذين حز الألم في نفوسهم ، وإلا فقد سعد المسلمون وقرت عيونهم في أعقاب إعلان (الجماعة الإسلامية) في داخل وخارج كوردستان .

واغلب ظني أن (أبا بصير) لو أحاط علماً بتلك الحقائق – قبل أن يصدر منه ما صدر – وقبل أن يتصل به الاخوة برقياً ومحادثة ، معاتبين له ، إذا لكان له رأي آخر ولم يكن يرمقنا بعين السخط التي لاتبدي إلا المساوي.



١١-هل - المسؤولية مذمومة مطلقا ؟

يقول (ابو بصير) كلمة أخيرة إلى كل مسلم مسؤول في كوردستان:
(اعلموا أن الأمارة ليس مغنماً وإنما هي مغرم وخزي وندامة).

انه لمن العجب أن يصدر مثل هذا التعبير ممن يعد نفسه من أهل العلم !! وذلك لأن المسؤولية إذا أخذت بحقها كانت من اعظم العبادات .

يقول الإمام الجو يني : (ثم قُربات العالمين وتَطوعات المقربين لا توازن وقفة من وقفات مَنْ تعيَّن عليه بذل المجهود في الذب عن الدين [٢]) ويقول شيخ الإسلام (ابن تيمية) : (يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس اعظم واجبات الدين ، بل لاقيام للدين إلا بها [٣]) فإذا كان الحكم بان مطلق المسؤولية خزي وندامة ، فلن يقوم بحملها احد ابداً و هذا يتعارض مع النصوص الشرعية حيث يقول تعالى واصفاً عباده في آخر سورة الفرقان : (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً......، وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً).

وإذا فرعاية أمور المسلمين تشكل أمنية و أملاً لدى (عباد الرحمن) ولكن بآخذها بحقها ، والسيرعلى الطريق التقوى والاستقامة على شرع الله وسنة رسوله ﷺ على أن الأمارة إذا لم تؤخذ بحقها فتصبح - آنئذ - عارا وشناراً ويعض صاحبها أصابع الندم ، وأما أن تذم المسؤولية على إطلاقها فهذا يخالف القران والسنة وسير الأنبياء عليهم السلام وخصوصا سيرة خاتمهم محمد صلى الله عليه وسلم وخلفائه من بعده ومن اقتفى طريقهم بإحسان إلى يوم الدين.

(رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلّاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ) (الحشر:١٠)

آمـــــين.

---

[2] غياث الأمم - ٢٤ - .
[3] مجموع الفتاوى ج ٢٨ ص - ٣٩٠ - .


ameer.maktab@yahoo.com
/AliBapir
/AliBapir
/MediaAmeerOffice
www.alibapir.net
www.alibapir.net